

المحكم في نقط المصاحف

الذي اخترناه وذهبنا اليه واختاره وذهب اليه اهل التحقيق والضبط واستعمله الجمهور من اهل النقط .

قال ابو الحسين احمد بن جعفر بن المنادي أخبرنا عبيد الله بن محمد بن يحيى اليزيدي عن عمه ابي عبدالرحمن عن الخليل قال قوله عليما حكيما بنقطتين فوق الميم طولا واحدة فوق الاخرى قال ولا أنقط على الالف لان التنوين يقع على الميم نفسها قال ابو عبدالرحمن قال ابو محمد يعني أباه اليزيدي ولكنني أنقط على الالف لاني إذا وقفت قلت عليما فصار الفا على الكتاب قال ولو كان على ما قال الخليل لكان ينبغي إذا وقف أن يقول عليم يعني بغير ألف .

قال ابن المنادي والعمل في ذلك عند أكثر النقاط نقط الالف المنصوبة بنقطتين إحداهما للنصب والاخرى للتنوين فإذا صاروا الى الوقف صاروا الى الالف .

قال وذكر ابو عبدالرحمن ان اهل الكوفة وبعض النقاط ينقطون المنصوب إذا استقبلته الحروف الحلقية فإذا استقبلته غيرها لم ينقطوا لدلالة الالف على النصب قال وكان اليزيدي يذهب الى أصل هذا القول وخالفه من قال بقوله من سائر النقاط فنقطوا المنون في حالاته الثلاث الرفع والنصب والجر استقبلته حروف الحلق أو لم تستقبله وهو المعمول به حتى الان عند النقاط وكذلك هو في المصاحف العتق وهو أوثق وأحسن